

تحرك عاجل

محاكمة عزة سليمان تبدأ في 24 أكتوبر/تشرين الأول

حُدِّدَ يوم 24 أكتوبر/تشرين الأول موعداً لبدء محاكمة المدافعة عن حقوق المرأة الإنسانية عزة سليمان و16 شخصاً آخر شاهدوا قتل ناشطة في القاهرة.

وتبدأ محاكمة عزة سليمان و16 شاهداً آخر يوم 24 أكتوبر/تشرين الأول في محكمة استئناف قصر النيل. والمتهمون عرضة للحكم عليهم بالعقوبة القصوى وهي السجن خمس سنوات وغرامة قدرها 200000 جنيه مصري (25500 دولار أمريكي) لأنهم شاهدوا مقتل الناشطة شيماء الصباغ خلال مسيرة سلمية في القاهرة إحياءً لذكرى من لاقوا حتفهم خلال "ثورة 25 يناير". وكانت عزة سليمان مجرد شاهدة على الحادث، وكان متهم آخر من المارة وحمل شيماء الصباغ إلى مقهى قريب حرصاً على سلامتها، وكان متهم ثالث طبيباً هرع لمساعدة شيماء الصباغ بعد إصابتها بجروح مميتة، وكان المتهمون الأربعة عشر الباقون من المشاركين في المسيرة.

وأُسِنِدَت القضية إلى قاض جديد وطلب من المحامين الذين يمثلون المتهمين السبعة عشر إعداد دفاعهم مرة أخرى حيث أن شهر أكتوبر/تشرين الأول هو بداية السنة القضائية الجديدة في مصر وكانت جلسة النطق بالحكم في القضية، التي كان مقرراً لها 26 سبتمبر/أيلول، قد أُجِّلَت.

وبرغم أن المتهمين السبعة عشر بُرِّئُوا يوم 23 مايو/أيار من تهمتي "التظاهر دون تصريح" و"الإخلال بالنظام العام" اللتين وُجِّهَتَا إليهم بموجب "قانون التظاهر" القمعي المعمول به في مصر، فقد استأنفت النيابة العامة الحكم بعد ثلاثة أيام وبدأت إعادة محاكمتهم. ونفت السلطات في بادئ الأمر أن قوات الأمن مسؤولة عن مقتل شيماء الصباغ، لكن في يوم 11 يونيو/حزيران حُكِمَ على ضابط الشرطة ياسين حاتم صلاح الدين بالسجن 15 عاماً بتهمة "ضرب أفضى إلى موت". وعلى الرغم من هذا فما زالت عزة سليمان والستة عشر الآخرين متهمين لأنهم شاهدوا هذه الجريمة.

يُرجى الكتابة فوراً بالعربية، أو الإنجليزية، أو بلغتكم الأصلية

لدعوة السلطات المصرية إلى إسقاط جميع التهم الموجهة إلى المتهمين السبعة عشر (مع ذكر أسمائهم) حيث أنهم اتُّهموا لأنهم مارسوا حقهم في التجمع السلمي وعقاباً لهم على شهادتهم على الانتهاكات التي وقعت على أيدي قوات الأمن؛ ودعوة النائب العام إلى سحب الاستئناف.

يُرجى أن تبعثوا بمناشداتكم قبل 16 نوفمبر/تشرين الثاني 2015 إلى:

النائب العام

نبيل صادق

مكتب النائب العام

دار القضاء العالي

1 شارع 26 يوليو

القاهرة، جمهورية مصر العربية

فاكس: +202 2 577 4716

(خلال ساعات العمل الرسمية فقط، توقيت جرينتش+2)

طريقة المخاطبة: سيادة المستشار

الرئيس

عبد الفتاح السيسي

مكتب الرئيس

قصر الاتحادية

القاهرة، جمهورية مصر العربية

فاكس: +202 2 391 1441

البريد الإلكتروني عبر الموقع الإلكتروني: p.spokesman@op.gov.eg؛

Moh_moussa@op.gov.eg

طريقة المخاطبة: فخامتكم

وإرسال نسخ إلى:

نائبة مساعد وزير الخارجية لشؤون حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية

ماهي حسن عبد اللطيف

وزارة الخارجية

كورنيش النيل، القاهرة

جمهورية مصر العربية

فاكس: +202 2 574 9713

البريد الإلكتروني عبر الموقع الإلكتروني: Contact.US@mfa.gov.eg

وابعثوا بنسخ إلى الممثلين الدبلوماسيين لمصر المعتمدين لدى بلدانكم. ويُرجَى إدخال العناوين الدبلوماسية المدرجة أدناه،

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 فاكس رقم الفاكس البريد الإلكتروني عنوان البريد الإلكتروني طريقة المخاطبة طريقة المخاطبة

ويُرجَى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه. هذا سادس تحديث للتحرك العاجل UA 80/15. للاستزادة من المعلومات انظر:

<https://www.amnesty.org/en/documents/mde12/2504/2015/en/>

تحرك عاجل

محاكمة عزة سليمان تبدأ في 24 أكتوبر/تشرين الأول

معلومات إضافية

أجّلت جلسة النطق بالحكم، التي مقرراً لها يوم 26 سبتمبر/أيلول، في محاكمة عزة سليمان و16 شاهداً آخر، مدة عطلة عيد الأضحى وهي خمسة أيام بدأت في 23 سبتمبر/أيلول. وبعد هذا التأجيل ولأن شهر أكتوبر/تشرين الأول هو بداية السنة القضائية الجديدة في مصر فقد أسيدت القضية إلى قاض جديد.

وترجع وقائع القضية إلى 24 يناير/كانون الثاني 2015 عندما قامت مجموعة من نشطاء "حزب التحالف الشعبي الاشتراكي" بمسيرة إلى ميدان التحرير في القاهرة إحياء لذكرى من قُتلوا هناك قبل أربع سنوات خلال "ثورة 25 يناير".

وأبلغ شاهد عيان منظمة العفو الدولية بأن قوات الأمن التي تحرس مدخل ميدان التحرير أوقفت المسيرة في شارع طلعت حرب القريب قبل أن تفتح النار على المتظاهرين باستخدام طلقات الخرطوش وعبوات الغاز المسيل للدموع. وأفاد رئيس مصلحة الطب الشرعي بأن شيماء الصباغ توفيت متأثرة بإصابات سببتها كريات الخرطوش التي أُطلقت على ظهرها ومؤخر رأسها من مسافة ثمانية أمتار. وأثارت التسجيلات المصورة والصور الفوتوغرافية لمقتلها التي التقطها بعض الصحفيين والنشطاء استنكاراً واسع النطاق في مصر والخارج.

وحسب "قانون تنظيم الحق في الاجتماعات العامة والموكب والتظاهرات السلمية في الأماكن العامة" المعمول به في مصر (القانون 107 لسنة 2013)، تُعد المشاركة في تجمع أو مظاهرة تضم عشرة أفراد أو أكثر دون الحصول على تصريح مسبق من وزارة الداخلية جريمة. ويتعرض المحتجون الذين يُدانون بمخالفة القانون للمعاقبة بالسجن خمس سنوات والتغريم 200000 جنيه مصري (25500 دولار أمريكي) كعقوبة قصوى. غير أن المشاركين في المسيرة يقولون إنها لم تكن مظاهرة وإنما كانوا في مسيرة لإحياء ذكرى الذين لاقوا حتفهم.

وقالت عزة سليمان، مؤسسة المنظمة غير الحكومية "مؤسسة قضايا المرأة المصرية"، في إفادتها إنها لم تكن مشاركة في المسيرة، بل كانت جالسة في مقهى مع أسرتها وأصدقائها، وسمعت المشاركين في المسيرة يرددون هتافات فخرجت لتشهدهم. ورأت قوات الأمن تفض المسيرة باستخدام الغاز المسيل للدموع وطلقات الخرطوش. ورأت كذلك جثة في الشارع علمت أنها جثة شيماء الصباغ. ولم يكن اثنان آخران من الذين يُحاكمون الآن مشاركين في المسيرة. فأحدهم طبيب عرض تقديم الإسعافات الأولية لشيماء الصباغ بعد أن أصيبت؛ وكان الثاني من المارة وحمل شيماء الصباغ إلى مقهى قريب حرصاً على سلامتها. وقُبض

على الاثنين في الموقع. وكان المتهمون الأربعة عشر الباقون من المشاركين في المسيرة السلمية التذكارية. وألقي القبض على بعضهم في الموقع، وذهب الآخرون للإدلاء بإفاداتهم بعد أن استدعتهم النيابة. واتُّهم رجل بقتل شيماء الصباغ بعد أن أدلى بإفادته كشاهد عيان. وعندما لم يُعثَر على دليل ضده اتُّهم بدلاً من ذلك بالتظاهر بشكل غير مشروع والإخلال بالنظام العام. وجميع المتهمين مطلقو السراح حالياً، لكنهم جميعاً عرضة للسجن والتغريم عندما يصدر الحكم.

الأسماء: عزة سليمان، نجوى عباس، ماهر شاكر، مصطفى عبد العال، سيد أبو العلا، إلهامي الميرغني، عادل المليجي، محمد أحمد محمود، زهدي الشامي، أحمد فتحي نصر، طلعت فهمي، طه طنطاوي، عبد الحميد مصطفى ندا، محمد صالح فتحي، حسام نصر، محمد صالح، خالد مصطفى.

الجنس: كلهم ذكور باستثناء عزة سليمان ونجوى عباس

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA: 80/15 رقم الوثيقة: MDE 12/2595/2015 بتاريخ 5 أكتوبر/تشرين الأول 2015